

«التجارة»: إنفاق 11.5 مليون دينار لدعم المواد التموينية في مارس



وزارة التجارة

ومغذيات الأطفال بأنواعها المختلفة قدر بحوالي 307 آلاف دينار «ما يعادل مليون دولار» صرفت على 13 صنفاً من تلك المواد في حين بلغ دعم المواد الانتشائية حوالي 5.3 مليون دينار «ما يعادل 17.5 مليون دولار».

وأشارت إلى أن عدد المسجلين في كشوف إدارة التموين وفق آخر إحصائيات الوزارة بلغ 2.90738 مليون فرد استفادوا من البطاقة التموينية في حين بلغ عدد البطاقات التموينية التي أصدرتها الوزارة نحو 242.465 ألف بطاقة.

قالت وزارة التجارة والصناعة أنها أنفقت 11.5 مليون دينار كويتي «ما يعادل 38 مليون دولار أمريكي» لدعم المواد التموينية والإنتشائية في شهر مارس الماضي.

وأضافت «التجارة» في بيان صحفي أمس الاثنين أن إجمالي ما تم إنفاقه على المواد الغذائية التي تشمل المواد الأساسية إضافة إلى حليب ومغذيات الأطفال بلغ 6ر2 مليون دينار «ما يعادل 20.5 مليون دولار» باعتبارها أكثر المواد المدعومة تكلفة خلال الفترة المشمولة بالإحصائية.

وأوضحت أن ما تم إنفاقه على دعم حليب

التسجيل الإلكتروني لاختبارات القدرات الأكاديمية لطلبة الصف الثاني عشر

طلبة الثانوية الراغبين في تقديم اختبارات القدرات الأكاديمية من الصف الثاني عشر أو ما يعادله وخريجي الثانوية العامة التسجيل من خلال الصفحة <https://portal.ku.edu.kw/placement>

أعلن مكتب مساعد نائب مدير الجامعة للتقييم والقياس عن موعد التسجيل الإلكتروني لاختبارات القدرات الأكاديمية لطلبة الصف الثاني عشر التي ستعقد خلال الفترة من 22-8 مايو و12 - 22

ضمن حملة نفذتها إدارة التدقيق والمتابعة الهندسية بالأحمدي «البلدية»: قطع التيار الكهربائي عن 13 قسيمة مخالفة في «صباح الأحمد البحرية»



الفريق المشرف على القطع

الجولات الميدانية مستمرة لرصد جميع العقارات المخالفة

التبار الكهربائي. وأضاف العجمي بان

الإجراءات القانونية حيال تلك العقارات قبل تنفيذ قطع

أعلنت إدارة العلاقات العامة في بلدية الكويت عن قيام إدارة التدقيق والمتابعة الهندسية بفرع بلدية الأحمدية بتنفيذ إجراءات قطع التيار الكهربائي عن 13 قسيمه مخالفة للقرار الوزاري رقم 57/2019 بمنطقة صباح الأحمد البحرية بالتعاون مع وزارة الكهرباء والماء وبمساندة أمنيته من وزارة الداخلية.

وفي هذا السياق أوضح مدير إدارة التدقيق والمتابعة الهندسية م. عبدالله العجمي بأنه تم قطع التيار الكهربائي عن 13 قسيمه مخالفة بمنطقة صباح الأحمد البحرية بالتعاون مع الجهات المعنية، مؤكداً على أن الفريق الرقابي بإدارة التدقيق والمتابعة الهندسية قام بإتخاذ كل



قطع التيار



التأكد من ارقام العدادات

تتمت

الجيش، رافقه فيها رئيس الأركان العامة للجيش الفريق الركن خالد الصباح، ونائب رئيس الأركان العامة للجيش الفريق الركن فهد الناصر وعدد من كبار قادة الجيش.

وقد نقل وزير الدفاع خلال هذه الجولة تحيات وتقدير سمو أمير البلاد القائد الأعلى للقوات المسلحة الشيخ نواف الأحمد، وسمو ولي العهد الشيخ مشعل الأحمد، وسمو الشيخ صباح الخالد رئيس مجلس الوزراء، المنتسبي الجيش الكويتي على جهودهم المخلصة، وعلى عطائهم المتواصل والدور المحمّل في استقرار بلدنا الحبيب.

وقد استهل الجابر جولته بزيارة سلاح الإشارة، حيث كان في استقباله أمير السلاح العميد الركن مهندس محمد عقلة العنزي، وعدد من قيادات السلاح، كما استمع إلى شرح مفصل عن طبيعة الأعمال والمهام والواجبات التي يقوم بتنفيذها سلاح الإشارة، بالتعاون والتنسيق مع مختلف قطاعات الجيش البرية والجوية والبحرية، كما قام معاليه بعد ذلك بجولة شملت عدداً من الوحدات والأقسام والورش الفنية التابعة للسلاح أطلع من خلالها على سير العمل والأجراءات المتبعة فيها.

الإعدام لمن يباشر

ونص الاقتراح على ما يلي: «المادة الأولى»: يضاف إلى القانون رقم «16» لسنة 1960 المشار إليه مادة جديدة برقم «234» مكر، نصها الآتي: مادة 234 مكر: كل من يباشر أعمال السحر وذلك باستعمال طرق احتيائية وسوائل تخالف الشريعة الإسلامية كتكتابات ميمية وعقد وادعي الاتصال بالجن وتسخيرهم والتخاطب معهم والإطالع على الغيب وأن يمكنه الحاق الأذى بالغير أو نفعهم يعاقب بالإعدام.

ويعاقب بالحبس خمس سنوات وغرامة «10000» دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يلجأ لجان يمارسون أعمال السحر بقصد إيقاع الأذى بغيره أو حاز أو جلب من الخارج أي مواد مما تستعمل في تلك الأعمال اشتغال بقصد استخدامها فيها.

«المادة الثانية»: يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

«المادة الثالثة»: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نفاذه.

وتنص المادة الرابعة على ما يلي: انتشرت ظاهرة اشتغال بعض المبحرئين بأعمال السحر والدجل وخداع الناس بالزعم بامتلاكهم قدرات خاصة وخارقة في تحقيق الرغبات وشفاء الأمراض العصاب بل استطاعت أفعالهم إلى الحاق الأذى بالناس في أديانهم وسلب أموالهم والتفريق بين الزوجين وقد وصل الإيذاء البدني إلى الموت وفقد الحياة أو حدوث عاهة مستديمة في الجسد تؤدي إلى الإعاقة، ويتم ذلك باستخدام طرق احتيالية خادعة تتصادم مع الشريعة الإسلامية وتخالفها منها الكتابات والأقوال المهمة التي يدونها في أوراق وعقد أو يرددونها مع إطلاق البخور والزعم بالاتصال بالجن والتخاطب معهم وتسخيرهم في تحقيق رغباتهم والإدعاء بالخب.

ونظراً إلى أن هذه الأفعال - فضلاً عن مخالفتها للشريعة الإسلامية - فإنها تقصد المجتمع وتحلق الأذى بالناس وتبث فيه روح الاتكالية ونبد العمل والقعود عن الأخذ بالأسباب فضلاً عن ضياع المال والصحة فقد جاءت المادة «234» مكرر مادة جديدة مضافة إلى قانون الجزاء لتأديم هذه الأفعال والحد من هذه الظاهرة المدمرة وقطع دابرها في المجتمع في صدد لعلها عقوبة الإعدام تطبيقاً للحكم الشرعي في عقوبة الساحر لما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم حد الساحر ضربة بالسيف.

ويعاقب بالحبس خمس سنوات والغرامة «10000» دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يلجأ لجان يمارسون أعمال السحر ويستعين بهم بقصد إيقاع الأذى بغيره أو حاز أو جلب من الخارج أي مواد مما تستعمل في تلك الأعمال بقصد استخدامها في ذلك النشاط غير المشروع لتكون تلك التصرفات جرائم مستقلة بذاتها فضلاً عما يمكن أن تشكله من اشتراك في الجريمة الأولى بطرقه المعروفة من اتفاق ومساعدة وتحريض.

«التشريعية» أقرت

العقاري، والذي تقدمنا به مع مجموعة من الزملاء»، مضيفاً: «استطعنا تسجيل القانون وحالياً في اللجنة المالية، وبعدها للمجلس للتصويت عليه، وهو يقرر إنشاء صندوق للتعويض بحيث يصرف 80% من الصندوق والباقي بعد سداد المحكوم عليهم والتنفيذ عليهم».

شأنها ضمان حسن وسرعة تسوية هذه المديونيات.

ثم أحيط مجلس الوزراء بتوصية لجنة الخدمات العامة بشأن إفادة وزارة الأشغال العامة بشأن المستندات الخاصة بمشروع تطوير شاطئ شارع البلاجات، وقرر تكليف وزارة الأشغال العامة بالتنسيق مع وزارة المالية لتسوية إجراءات الكفالة بإزالة كل المعوقات التي تواجه تنفيذ مشروع تطوير شاطئ شارع البلاجات، وفق الإجراءات والضوابط المعمول بها في هذا الشأن، وتدبير الإعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ المشروع، وكذلك المضي قدماً بتنفيذ مشروع تطوير شاطئ شارع البلاجات وذلك بالتنسيق مع شركة المشروعات السياحية والجهات التي ترأها مناسبة.

من جانب آخر، أحاط وزير الداخلية الشيخ ناصر العلي مجلس الوزراء علماً بملابسات حادث الدهس الذي وقع مقابل منطقة المنصورية أمس الأول، والذي أدى إلى استشهاد الشرطي سعد سالم نفاع من الإدارة العامة لشرطة النجدة وهو يؤدي واجبه الوطني.

وقد عبر مجلس الوزراء عن خالص التعازي والمواساة باستشهاد شهيد الواجب، سائلاً المولى عز وجل أن يتغمده بواسع رحمته ومقرته ويسكنه جنة الفردوس وينزله منزلة الشهداء، وأن يلهم أسرته الكريمة جميل الصبر وحسن العزاء، وبهذا الصدد أشاد مجلس الوزراء بالجهد المخلص والدؤوب الذي يبذلها رجال الأمن في هذه الظروف الاستثنائية التي تمر بها البلاد، والتي جسدت إحساسهم بالسنوية وأكدت أنهم نفسا العين الساهرة على أمن المواطنين وسلامتهم، مسجلاً شكره وتقديره لهم.

صلاة التراويح

الأشراط الاحترازية المعمول بها حالياً في المساجد، مع الاستمرار بإغلاق المساجد بعد كل صلاة ومنع الاعتكاف وإقامة المحاضرات والدروس وغيرها من الأنشطة.

كما قرر المجلس منع إقامة مؤامد الإفطار والسحور في المساجد والأماكن العامة والخاصة، والافتاء بتوزيع الوجبات دون تجمع، إضافة إلى حث من لم يتلق اللقاح المضاد لفيروس «كورونا» من المواطنين والمقيمين، بإداء الصلاة بالمنزل.

جاء ذلك في ضوء الفتوى رقم 2/2021م الصادرة من هيئة الفتوى بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية يوم الخميس 26 شعبان 1442 هـ الموافق 4/ 8/ 2021م، والتي أحيط مجلس الوزراء علماً بها، والمتعلقة بصلاة التراويح والقيام في ظل ظروف انتشار الوباء، والتي نصت على أن صلاة التراويح والقيام في شهر رمضان بالمساجد من النوافل المستحبة، ونظراً لاستمرار الحالة الصحية التي تمر بها البلاد، والعالم أجمع، و انتشار وباء كورونا، فإنه إذا خلصت السلطات الصحية المعنية في البلاد، إلى ضرورة تطبيق الإجراءات الوقائية في المساجد، لحماية المجتمع من انتشار العدوى، والسماح بحضور الرجال لصلاة التراويح، مع الالتزام بالاحترازية الصحية المقررة في الصلاة بالمساجد وتقليل فترة التراويح ما أمكن ذلك.

وكان مجلس الوزراء قد استمع إلى شرح قدمه وزير الصحة الشيخ الدكتور باسل الصباح، حول آخر مستجدات الوضع الوبائي جراء تفشي جائحة كورونا على المستويين العالمي والمحلي، وتطورات الوضع الصحي في البلاد من واقع الإحصاءات حتى تاريخه والتي تشير إلى ثبات ارتفاع أعداد الإصابات بالفيروس والوفيات ومن يتلقى العلاج في العناية المركزة، موضحاً خطورة الوضع وإلى أهمية المسارعة في تلقي اللقاح المضاد للفيروس لحاصرة الوباء والقضاء عليه.

وقد دعا مجلس الوزراء مجدداً المواطنين والمقيمين كافة، إلى مواصلة اتخاذ الحيطة والحذر والالتزام التام بالإشراطات الصحية، وتطبيق معايير التباعد الاجتماعي وتجنب التجمعات في شهر رمضان المبارك حفاظاً على صحة المجتمع وعدم تعرض الغير لخطر العدوى خاصة كبار السن ومرضى الأمراض المزمنة، سائلاً المولى العلي القدير أن يحفظ وطمناً العزيز وأهلها ومن يعيش على أرضها من كل سوء.

في سياق متصل وافق مجلس الوزراء على طلب وزارة الصحة بشأن الاستعانة بالرفقة الرابعة من الطواقم الطبية من باكستان، من أطباء وهيئة ترميضية وفنيين، وتكليف وزارة الصحة بالتنسيق مع كل من «وزارة الخارجية، الإدارة العامة للطيران المدني»، بشأن اتخاذ الإجراءات الكفيلة بنقل هذه الطواقم من باكستان إلى الكويت.

من جهة أخرى أحيط مجلس الوزراء علماً بتوصية لجنة الشؤون الاقتصادية، بشأن التقرير الدوري المقدم من المؤسسة العامة للرعاية السكنية، بشأن الديون المترتبة والمستحقة للمؤسسة والإجراءات التي تم اتخاذها في سبيل حلها أو تسويتها خلال الفترة من 1/ 4/ 2020م إلى 30/ 9/ 2020م، وقرر تكليف جميع الوزارات والجهات الحكومية باتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحصيل مديونيات الدولة المترتبة، والتنسيق مع وزارة المالية لإيجاد الآليات المناسبة التي من

تذكروا دعوة

ضرورة تكريس التهذبة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وسعي كل منهما إلى مدي التعاون مع السلطة الأخرى، وتغليب مصلحة الكويت على كل ما عداها، مشددة على أنهم «أهل الحل والعقد» في البلاد، والأجدر بأن يتحلوا بالاعتدال والرزاة والحكمة.

وقالت المصير: إن المأمول من ممثلي السلطتين وهم يتجمعون في قاعة عبد الله السالم، أول أيام شهر رمضان المبارك، أن يستلهموا من هذا الشهر الفضيل قيم ومعاني البذل والتعاون والإيتار، والتي عن الأرة والأثانية وتعبير الصفو، مشددة على أننا في شهر الرحمت والطيبات، وجدير بنا جميعاً أن نستلهم بعبادته وروحانياته.

أضافت: أن التزام بين المجلس والحكومة لم يسفر إلا عن تعطيل التنمية، وتأخير إنجاز المشاريع، وفي الوقت نفسه تنفير الناس من الديمقراطية، وهم يرون كل دول المنطقة تسبقنا في العمل والبناء والإنجاز.

واختتمت المصادر ذاتها بالدعوة إلى تحكيم العقل، والتمسك بالحكمة، مذكرة إياهم بدعوة سمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد لهم، إلى ضرورة التعاون البناء من أجل تحقيق مصالح الوطن والمواطنين.

من جهة استعرض النائب، بدر الملا في مؤتمر صحفي عقده مجلس الأمة أمس، فقرات من مضيعة المجلس التأسيسي، فيما يتعلق باستقالة رئيس المجلس الراحل عبد العزيز الصفي، مؤكداً أن هذه هي مواقف وجالات الكويت التي بنيت على اكتافهم الدولة وازدهرت الديمقراطية فيها.

وقال الملا: «للمرة الأولى في تاريخ الديمقراطية الكويتية تقدمت بطلب اقتراح بقرار بشأن طلب إعفاء رئيس مجلس الأمة من منصبه كرئيس للمجلس، مشيراً إلى أن «هذا الطلب ليس نتيجة خلاف شخصي سابق مع رئيس المجلس الذي أكن لعائلته الكريمة كل تقدير واحترام، لكن اليوم دورنا هو نقد ممارساته في رئاسة مجلس الأمة».

أضاف أن «هذا الاقتراح بقرار بطلب العزل وقع عليه 23 نائباً وابدء 7 آخرون وللمرة الأولى في تاريخ البرلمان الكويتي 30 نائباً يطالبون إعفاء رئيس مجلس الأمة من منصبه».

وقال: «تفاجأنا مساء السبت الماضي عندما أرسل جدول الأعمال غير منضج الطلب، حيث رفض رئيس المجلس إدراجه بصفته وليس بقرار من مكتب المجلس الذي اجتمع أمس الاثنين، ولم يكن مجتمعاً قبل ذلك أو حين سلمت الطلب في نهاية يوم الخميس الماضي أثناء الدوام الرسمي».

وقال: «قلعنا أن رئيس مجلس الأمة هو من رفض إدراجه في جدول الأعمال، وهذا أمر يعقبر تعارضا للمصالح وكان يتعين على الأخ رئيس مجلس الأمة أن ينأى بنفسه عن هذا الموضوع باعتباره أمراً مرتبطاً بشخصه».

وأوضح الملا أن «سبب تقديم الطلب هو ما حدث في جلسة 30 مارس الماضي من أداء للدستور بتأجيل استجوابات المقدمة والمزمع تقديمها لسمو رئيس مجلس الوزراء وهذا الطلب غير دستوري وغير مسبق ومخالف مخالفه صريحة للألحة الداخلية ونتيجتها هي وأد المادة 101 من الدستور التي تعطي نائب مجلس الأمة منفرداً سلطه الاستجواب».

أضاف «هناك مذكرة قانونية ترى أن هذا الطلب مخالف للمادة 135 والمادة 110 التي تنص على أن يكون التصويت نداء بالإسم ولم يحصل هذا التصويت، وكان يتعين على رئيس المجلس إعلان سقوط الطلب بموافقة 29 عضواً في المرة الأولى، إلا أنه أجرى التصويت مرة أخرى وبرفع الأيدي 33 عضواً من أصل 34».

وتابع «إضافة إلى ذلك هناك شبهات إدراجه بصفته للمبارك داخل قاعة عبد الله السالم وما أظهرته تسجيلات الفيديو لهذه الجلسة تحديداً في إعادة التصويت لكن أيا كان الأمر كان يتعين أن يكون التصويت نداء بالإسم طبقاً للمادة 110».

ولفت إلى أن «المخالفة الأخرى تتعلق بالمادة 76 من اللائحة الداخلية التي تقول أنه لا يجوز المناقشة في موضوع غير وارد في جدول الأعمال إلا لامور المستعجلة وتحت بند ما يستجد من أعمال والاستجوابات المعلنة لم تكن مرتجة والمزمع تقديمها هي والعدم ولم تقدم إلى الآن، كيف يتم اتخاذ قرار تأجيلها؟»

وقال الملا «انني وقتها أعلنت أنه على الأخ رئيس المجلس أن يعلن سقوط الطلب، لأن ما حصل حقيقة هي سبه في تاريخ البرلمان بأن يتلو قراراً بهذه الطريقة وكنت متوقع أن يعود إلى الحق ويعلن سقوط هذا الطلب، إلا أنه حقيقة خرج في مؤتمر صحفي ولم يعلن سقوط الطلب مما دعاني إلى أعد الاقتراح بقرار واجمع التوافق عليه».

أضاف أن تاريخنا البرلماني يتضمن وقائع كانت لها سجل مشرف، سواء من حيث تصرف رجال دولة في مسائل رئاسة المجلس وفي